



قرار رقم (٧٥٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥

بشأن قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.  
تقرر

المادة الأولى: يقيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسمهما وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	محمد مصطفى محمد حامد	٥٣٨٢٣	أبكس لوساطة إعادة التأمين	٢٩١٠٥٢٦٠١٠٠٧٥٦
٢	شيرين اسامه على حسين اسماعيل	٥٣٨٢٤	أبكس لوساطة إعادة التأمين	٣٠٠٠٤٢٣٢١٠١٤٠٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد هريدي صالح